

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٧٦٢ لسنة ٢٠٠١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الاثنين عشر مواطناً (أولهم السيد / أحمد محمد علي عسكر - وأخرهم السيد / محمد مصلحي محمد سيد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتبعوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠١/١١/٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسم طالبي الأذن بالتجنس بجنسية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	القاهرة ١٩٤٨/٦/١٥	السيد / أحمد محمد على عسكر	١
البريطانية	القاهرة ١٩٨١/٩/٥	السيد / توفيق محمود توفيق عبد الرحمن	٢
ـ	المحلة ١٩٨٢/٧/٢٧	السيد / هيتمش أحمد السيد الطحان	٣
اللبية	ليبيا ١٩٨٣/٤/٦	السيد / سيف النصر مصطفى محمود	٤
ـ	ليبيا ١٩٧٩/٥/٦	السيد / محمود مصطفى محمود عبد الرحمن	٥
ـ	ليبيا ١٩٨١/٤/٢٧	السيد / حسام مصطفى محمود عبد الرحمن	٦
ـ	ليبيا ١٩٧٧/٥/٣٠	الأئمة / الشهيد مصطفى محمود عبد الرحمن	٧
السودانية	القاهرة ١٩٦٣/٩/١٥	السيد / أسامة إبراهيم طه محمد	٨
ـ	السودان ١٩٨٢/٣/١٤	السيد / وائل محمد صفى الدين محمد	٩
ـ	أسوان ١٩٦٢/٩/٢١	السيدة / إيمان محمد عبد الغنى على	١٠
اللبنانية	القاهرة ١٩٧٩/٩/١٧	السيد / فريد أنطون عبد خليل الأسر	١١
السورية	القاهرة ١٩٣٧/٤/١٧	السيد / محمد مصلحى محمد سعيد	١٢